

De : Hanine TAZI <hanine.tazi@fncl.ma>

Envoyé : vendredi 7 mai 2021 09:55

À : Badia EL AKARI (FNCL) <federation@fncl.ma>

Objet : FNCL : Fin de la suspension des droits de douane sur les blés tendre et dur à partir du 1er juin 2021

Chers Adhérents

Le Conseil de gouvernement réuni le 6 mai, a fixé la date du 1er juin pour le retrait de la suspension des droits de douane sur le blé tendre et le blé dur.

Pas de taux spécifié sur le communiqué ci-joint.

Meilleures salutations.



Hanine TAZI

Directeur

0654 70 70 44

hanine.tazi@fncl.ma

www.fncl.ma

بلاغ صحفي
انعقاد اجتماع مجلس الحكومة
يوم الخميس 23 رمضان 1442، الموافق لـ 06 مايو 2021

عقد مجلس الحكومة اجتماعه الأسبوعي، يومه الخميس 23 رمضان 1442، الموافق لـ 06 مايو 2021 تحت رئاسة السيد رئيس الحكومة، عبر تقنية الماناظرة المرئية، خصصت أشغاله لتدارس والمصادقة على مشروع قانون رقم 57.19 يتعلق بنظام الأموال العقارية للجماعات الترابية، قدمه السيد وزير الداخلية، ومشروع قانون رقم 50.20 يتعلق بالتمويلات الصغيرة ، قدمه السيد وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة، كما تدارس المجلس وصادق على مشروع مرسوم رقم 2.21.132 المتعلقة بتمديد مدة سريان مفعول حالة الطوارئ الصحية بسائر أرجاء التراب الوطني لمواجهة تفشي فيروس كورونا "كوفيد 19" ، قدمه السيد وزير الداخلية، ومشروع مرسوم رقم 2.21.289 بتطبيق المادتين 2 و 8 من القانون رقم 36.20 القاضي بتحويل صندوق الضمان المركزي إلى شركة مساهمة، قدمه السيد وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة، ثم تدارس المجلس وصادق على مشروع مرسومين : الأول رقم 2.21.328 الخاص باستئناف العمل باستيفاء رسم الإستيراد المفروض على القمح اللين ومشتقاته وتغيير مقدار رسم الإستيراد المفروض على هذه المنتجات، والثاني رقم 2.21.329 يتعلق باستئناف العمل باستيفاء رسم الإستيراد المفروض على القمح الصلب، قدماه كذلك السيد وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة، وفي ختام أشغاله، صادق المجلس على مقترنات تعينات في مناصب عليا طبقاً لأحكام الفصل 92 من الدستور.

أولاً: كلمة السيد رئيس الحكومة

استهل رئيس الحكومة، السيد سعد الدين العثماني، الاجتماع الأسبوعي لمجلس الحكومة المنعقد يوم 6 ماي 2021 بحمد الله تعالى على نعمه، والصلوة والسلام على أشرف المسلمين سيدنا محمد، وبارك للجميع العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك، سائلا العلي القدير أن يحفظ جلالة الملك نصره الله وأن يحفظ بلادنا ويرفع عنها الوباء.

وأشار السيد رئيس الحكومة إلى التطورات المقلقة للوضعية الوبائية في عدد من بلدان العالم وظهور سلالات متحورة جديدة للفيروس، الأمر الذي يؤكد نجاعة الإجراءات والتدابير التي اتخذتها بلادنا في مواجهة الجائحة، والتي حالت دون وقوع الأسوء .

إلى ذلك، تطرق السيد رئيس الحكومة إلى الاجتماع السنوي للجنة الوطنية لمناخ الأعمال الذي عقد يوم الأربعاء 5 ماي 2021 في دورته الثانية عشر، والذي خصص أساسا لعرض واعتبار السياسة الوطنية لتحسين مناخ الأعمال خلال خمس السنوات المقبلة 2021-2025 .

واعتبر السيد رئيس الحكومة أن اعتبار هذه السياسة جاء تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية لصاحب الجلالة نصره الله وال المتعلقة بضرورة وضع رؤية استراتيجية في مجال تحسين مناخ الأعمال، مستحضرًا منطق الرسالة الملكية السامية الموجهة للمشاركين في الدورة الثانية للمؤتمر الدولي للعدالة المنعقد يوم 21 أكتوبر 2019 بمراكش، التي جاء فيها ما يلي : "لقد أكدنا في مناسبات عديدة، على ضرورة وضع رؤية استراتيجية في مجال تحسين مناخ الأعمال. رؤية قوامها توفير بيئة مناسبة للاستثمار، واعتماد منظومة قانونية حديثة ومتكاملة ومندمجة، تجعل من المقاولة رافعة أساسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ".

وأوضح السيد رئيس الحكومة أنه انطلاقا من هذا التوجيه الملكي السامي، تم في إطار اللجنة الوطنية المكلفة بمناخ الأعمال، تشكيل لجنة قيادة من أجل إعداد وتطوير سياسة وطنية مندمجة لتحسين وتجهيز مناخ الأعمال، شارك فيها إلى جانب مختلف القطاعات الوزارية والهيئات العمومية المعنية، القطاع الخاص وثلة من الخبراء .

وقد اشتغلت هذه اللجنة لمدة 7 أشهر، بفضل الخبرة والتجربة الوطنية، وبناء على عدد من التقارير الوطنية، والتجارب الدولية والمقارنة، وكذا على دراسة ميدانية همت عددا من المقاولات، وخصوصا المقاولات الصغرى والمتوسطة. كل هذه المراحل أسفرت عن وضع هذه السياسة الوطنية المندمجة الجديدة، بمنطق تشاركي وتعاوني موسع .

وأضاف السيد رئيس الحكومة أن هذه السياسة المندمجة، تهدف إلى تطوير مناخ الأعمال ببلادنا ليكون مساعدا أكثر على عمل المقاولة ونشاطها، لتصبح أكثر إنتاجية وتوفيرا لمناصب الشغل، مشيرا إلى أن هذه السياسة الوطنية تتجاوز نطاق المؤشر الدولي، الذي يشرف عليه البنك الدولي لترتيب الدول في مجال ممارسة الأعمال، حيث تضم هذه السياسة مجموعة من الإجراءات والأهداف غير المشمولة بهذا المؤشر الدولي، والتي ليست ضرورية لترتيب المغرب حسب هذا المؤشر، بل هي مرتبطة بإشكالات وطنية وحاجيات حقيقة للمقاولة والمستثمرين الوطنيين.

وسيجل السيد رئيس الحكومة أن بلادنا استطاعت أن تحقق هدفا مهما في مجال ممارسة الأعمال، حيث تم ترتيب المغرب في المرتبة 53 دوليا برسم سنة 2019، وتطلع أن تكون ضمن الخمسين الأوائل في الترتيب المنتظر برسم سنة 2020، كما تم تحديد ذلك في البرنامج الحكومي .

وتجه السيد رئيس الحكومة بالشكر لجميع من ساهم في بلورة ومناقشة وتجوييد واعتماد هذه السياسة الوطنية المندجحة، من قطاعات عمومية، ومؤسسات دستورية، ومؤسسات وطنية، وقطاع خاص، وجامعات الغرف المهنية وغيرهم، مؤكدا على أن هذه السياسة ستشكل خارطة طريق لتطور مناخ الأعمال في المراحل المقبلة، مما سيسيهم في تعزيز حركة المقاولة وإنتاجيتها وقدرتها على التأقلم مع مرحلة ما بعد كوفيد-19، وكذا تشجيع المزيد من المستثمرين الوطنيين والدوليين في بلادنا. كما من شأن هذه السياسة الجديدة أن تسهم في توفير شروط الإقلاع الاقتصادي الذي دعا جلالة الملك حفظه الله إلى إطلاقه، مما يجعل بلادنا في صدارة الدول التي تستعد لمرحلة ما بعد الجائحة.

وأكَدَ السيد رئيس الحكومة من جهة أخرى، أنه على الرغم من ظروف الجائحة، ومن النقص الحاد في مداخليل المالية العمومية سنة 2020، والنقص المرتقب في سنة 2021، استمرت بلادنا، بتوجيهات ملكية سامية، في تنزيل الإصلاحات الأساسية والأوراش الكبرى، لتقوية مغرب ما بعد الجائحة، خصوصاً ورش الحماية الاجتماعية الذي دشنَه جلالة الملك حفظه الله والذي نفخر به جميعاً، لأنَّه سيشكل ثورة اجتماعية حقيقة لمغرب اليوم ومغرب المستقبل.

ثانياً: دراسة والمصادقة على مشروع قانون رقم 57.19 يتعلق بنظام الأموال العقارية للجماعات الترابية، قدمه السيد وزير الداخلية، وذلك بعد الأخذ بعين الاعتبار الملاحظات المثارة بشأنه.

يأتي مشروع هذا القانون من أجل تحييد تدبير منظومة الأموال العقارية الخاصة والعامة المتعلقة بالجماعات الترابية والتي لازالت تخضع لقوانين تعود لفترة الحماية، وأيضاً وفق مقتضيات دستور 2011 والقوانين التنظيمية المتعلقة بالجماعات الترابية، باعتبار أن الأموال العقارية الجماعية تشكل مصدراً مهماً لخلق موارد ذاتية ودائمة للجماعات الترابية، وعنصراً محورياً في تفعيل البرامج التنموية الترابية وآلية مهمة لتشجيع واستقطاب الاستثمار ، ويهدف هذا المشروع بالخصوص إلى توحيد وتبسيط وتوضيح مختلف المساطر الإدارية والإجرائية المتعلقة بالأموال العقارية للجماعات الترابية العامة منها والخاصة. كما يهدف إلى إعفاء الجماعات الترابية من أداء الرسوم والضرائب المستحقات الخاصة بعملياتها العقارية المختلفة.

ثالثاً: دراسة والمصادقة على مشروع قانون ومشروع قانون رقم 50.20 يتعلق بالتمويلات الصغيرة ، قدمه السيد وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة.

يعتبر قطاع السلفات الصغيرة ذو مكانة خاصة في النظام المالي المغربي، حيث يشكل رافعة مهمة من أجل تعزيز الشمول المالي ومحاربة الفقر وإدماج الفئات الهشة اقتصادياً، وذلك من خلال تمويل الأنشطة المدرة للدخل.

وعليه، كان من الضروري وضع إطار قانوني يهدف للتعریف بمؤسسات التمویلات الصغیرة وبنشاطها الذي یشمل منح السلفات الصغیرة، وعمليات التأمين الصغیرة وفقا للتشريع الجاري به العمل؛ وكذا الإمكانیات التي ینتھا القانون لتأسیس هذه المؤسسات والتي تأخذ شکلین: إما شکل جماعي كھیأة معتبرة في حکم مؤسسة ائتمان أو إما شکل شركة مساهمة كمؤسسة ائتمان.

كما یحدد مشروع هذا القانون المبلغ الأقصى للسلفات الصغیرة بمرسوم، إضافة إلى توضیح نظام تصفیة جمیع التمویلات الصغیرة الذي يتم بعد سحب اعتدالها.

وأخیرا، یتوخی هذا المشروع ملائمة أحكام هذا القانون البنکي وإعطاء تمثیلية وحیدة لقطاع التمویلات الصغیرة بغض النظر عن الشکل القانوني الذي تأخذ.

رابعاً: دراسة والمصادقة على مشروع مرسوم رقم 2.21.132 المتعلق بتمديد مدة سريان مفعول حالة الطوارئ الصحية بسائر أرجاء التراب الوطني لمواجهة تفشي فيروس كورونا "كوفيد19"، قدمه السيد وزير الداخلية.

فرصا من السلطات العمومیة على استمرار ضمان فعالیة ونجاعة الإجراءات والتدابیر المتخذة للتصدي لإنشار جائحة "كوفيد 19"، فإن مشروع هذا المرسوم یروم تمديد مدة سريان مفعول حالة الطوارئ الصحية بسائر أرجاء التراب الوطني من يوم الإثنين 10 ماي 2021 في الساعة السادسة مساء إلى غایة يوم الخميس 10 يونيو 2021 في الساعة السادسة مساء.

خامساً: دراسة والمصادقة مشروع مرسوم رقم 2.21.289 بتطبيق المادتين 2 و8 من القانون رقم 36.20 القاضي بتحويل صندوق الضمان المركزي إلى شركة مساهمة، قدمه السيد وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة.

جاء مشروع هذا المرسوم في إطار تزیيل مقتضیات القانون رقم 36.20 المتعلق بتحويل صندوق الضمان المركزي إلى شركة مساهمة بما یعزز تدخلاته في مجال تمویل المقاولات على اختلاف أصنافها بما یتناشی مع الممارسات الماثلة على الصعيد الدولي ويتضمن مشروع المرسوم مقتضیات تتعلق بتحديد رأس المال الشركة الوطنية للضمان وتمويل المقاولة وكذا تحديد النظام الأساسي للشركة في إطار ملحق بمشروع المرسوم المذكور.

سادساً: دراسة والمصادقة على مشروع المرسومين الأول رقم 2.21.328 الخاص باستئناف العمل باستيفاء رسم الاستيراد المفروض على القمح اللین ومشتقاته وبتغير مقدار رسم الاستيراد المفروض على هذه المنتجات، والثاني رقم 2.21.329 يتعلق باستئناف العمل باستيفاء رسم الاستيراد المفروض على القمح الصلب، كذلك السيد وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة.

یهدف هذان المرسومان المتعلقان باستيفاء رسم الاستيراد المفروض على كل من القمح اللین والقمح الصلب، إلى وقف التدابیر التي اتخذتها الحكومة لضمان تزوید السوق الوطنية من مادتي القمح اللین والقمح الصلب كنتيجة للخصاص الذي عرفته السوق الوطنية خلال سنة 2020، وبناء على المؤشرات المتعلقة بمستوى الإنتاج الوطني

للحجوب بصفته الصلب واللين، ارتأت الحكومة إعادة العمل بهذا الرسم بغية حماية الإنتاج الوطني من المنافسة الخارجية ابتداء من فاتح يونيو.

وفي ختام أشغاله، صادق المجلس على مقترنات تعينات في مناصب عليا طبقا لأحكام الفصل 92 من الدستور، وهي كالتالي:

○ رئاسة الحكومة:

- السيد رشيد ملياني: المدير العام للمدرسة الوطنية العليا للإدارة.

○ وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات-قطاع الصيد البحري:

- السيد إبراهيم بودينار: مفتش عام.

- السيد توفيق الكثيري: مدير الشؤون العامة والقانونية.

○ وزارة الصناعة والتجارة والاقتصاد الأخضر والرقمي

- السيدة نادية البعمري: مديرية المعهد العالي للتجارة وإدارة المقاولات - الدار البيضاء.